

أحاديث

وضع اليد على اليد في الصلاة

تأليف
مشتاق طالب محمد

فهرس المطالب

- الهدف من البحث
- طريقة البحث
- الحديث الأول: حديث سهل بن سعد
 - نص الحديث
 - سند الحديث
 - مناقشة المتن
- الحديث الثاني: حديث وائل بن حجر
 - نص الحديث
 - سند الحديث
 - مناقشة المتن
- الحديث الثالث: حديث هلب الطائي
 - نص الحديث
 - مناقشة السند
 - مناقشة المتن
- الحديث الرابع: حديث عبد الله بن مسعود
 - نص الحديث
 - سند الحديث
 - مناقشة المتن
- الحديث الخامس: حديث جابر بن عبد الله
 - نص الحديث
 - سند الحديث
 - مناقشة المتن
- الحديث السادس: حديث علي بن أبي طالب (ع)
 - نص الحديث
 - مناقشة السند
- الحديث السابع: حديث أبي هريرة
 - نص الحديث
 - مناقشة السند

• الحديث الثامن: حديث آخر لعلي بن أبي طالب (ع)

نص الحديث

مناقشة السند

• الحديث التاسع: حديث غضيف بن الحارث (أو الحارث بن غضيف)

نص الحديث

مناقشة السند

• الحديث العاشر: حديث عبد الله بن الزبير

نص الحديث

مناقشة السند

• الحديث الحادي عشر: حديث طاوس اليماني

نص الحديث

مناقشة السند

• الحديث الثاني عشر: حديث عبد الكريم بن أبي المخارق البصري

نص الحديث

مناقشة السند

الخلاصة

المصادر و المراجع

ملاحظات

سيرة ذاتية

الهدف من البحث

تقييم الأحاديث الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بخصوص وضع اليد اليمنى على اليد اليسرى حال القيام في الصلاة.

طريقة البحث

اعتمدنا على القرص المضغوط المسمى " موسوعة الحديث الشريف "، الذي أعدته شركة صخر لبرامج الحاسب، و الذي يحتوي على نصوص كتب الحديث التسعة: صحيح البخاري، و صحيح مسلم، و سنن الترمذي، و سنن النسائي، و سنن أبي داود، و سنن ابن ماجة، و مسند أحمد، و موطأ مالك، و سنن الدارمي.

اخترنا الأمر (بحث) من القائمة الرئيسية للبرنامج، و منه (بدلالة موضوع فقهي)، و منه (العبادات)، و منه (الصلاة)، و منه (سنن الصلاة و هيئاتها)، و منه (هيئة وضع اليدين في الصلاة). فحصلنا على قائمة تضم ٨٠ رواية.

بعد تفحص الروايات وجدنا أن بعضها يخص هيئة وضع اليد في الركوع و التشهد و غير ذلك فأهملناها لعدم علاقتها بموضوع البحث، و أخذنا فقط الروايات التي تخص هيئة وضع اليد حال القيام. فحصلنا بذلك على ٤٢ رواية.

ثم بدأنا بتصنيف الروايات، و ضم المتشابهة إلى بعضها و دراسة أسانيدھا، و مقارنة متونها لتحديد نقاط الاختلاف و الاتفاق بينها، و ما إلى ذلك مما يتطلبه هذا البحث.

و قد اعتمدنا في تقييمنا للرواية على كتاب " تهذيب التهذيب " لابن حجر العسقلاني، لأنه من العلماء المتأخرين و قد جمع في كتابه هذا أقوال من سبقه من العلماء، و بين اختلافاتهم إن وجدت، مما أعطى لهذا الكتاب أهمية كبيرة جدا مقارنة بغيره من كتب الرجال.

الحديث الأول: حديث سهل بن سعد

حصلنا على ٣ روايات لهذا الحديث. الأولى واردة في موطأ مالك(1)، و الثانية واردة في مسند أحمد(2)، و الثالثة واردة في صحيح البخاري(3)، و هي الرواية الوحيدة للبخاري في هذا الخصوص.

نص الحديث:

أبو حازم، عن سهل بن سعد، قال: كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة.

قال أبو حازم: لا أعلمه إلا ينمي ذلك إلى النبي صلى الله عليه و آله و سلم.


سند الحديث:

المخطط رقم (١) يوضح سند هذا الحديث برواياته الثلاثة.

(1)الحديث رقم ٣٤٠.

(2)الحديث رقم ٢١٧٨٢.

(3)الحديث رقم ٦٩٨.



المخطوط رقم (١)
سند حديث سهل بن سعد

ولا توجد مشكلة في هذا السند، إذ أن جميع رجاله من الثقة الممدوحين باتفاق علماء الرجال، كما بين ذلك ابن حجر العسقلاني، في ترجمة كل واحد منهم في كتابه "تهذيب التهذيب".

مناقشة المتن

هناك مشكلتان في متن هذا الحديث.

الأولى هي أن الصحابي (سهل بن سعد) لم يصرح برفعه إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، بل فهم التابعي (أبو حازم) أن الحكم مرفوع. وهناك نقاش حول هذا الموضوع بين علماء الأصول.

وقد بين ابن حجر العسقلاني عددا من الأمور المتعلقة بذلك منها:

أن الحديث الذي ليس فيه تصريح بالرفع إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يقال عنه أنه مرفوع بل يقال أن له حكم الرفع (4)، و المفهوم أن الثاني في منزلة أدنى من الأول.

"و اعترض الدائي في (أطراف الموطأ) فقال: هذا معلول لأنه ظن من أبي حازم.

و ردّ بأن (...). قول الصحابي: كنا نؤمر بكذا، يصرف بظاهره إلى من له الأمر، و هو النبي صلى الله عليه و سلم، لأن الصحابي في مقام تعريف الشرع، فيحمل على من صدر عنه الشرع. و مثله قول عائشة: كنا نؤمر بقضاء الصوم، فإنه محمول على أن الأمر بذلك هو النبي صلى الله عليه و سلم. و أطلق البيهقي أنه لا خلاف في ذلك بين أهل النقل. و الله أعلم (5)" أقول: هذه حجة قوية، فإن قول الصحابي: كنا نؤمر، محمول على أن الأمر بذلك هو رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم، إلا أن تكون هناك بيعة على غير ذلك. و هنا لا توجد بيعة بأن المقصود غير ذلك. فهذا الحديث له حكم الرفع.

المشكلة الثانية و الرئيسية هي أن مالك بن أنس هو الراوي الأساسي لهذا الحديث كما هو واضح في المخطط السابق. و قد اختلف تلاميذ مالك في تحديد موقفه من هذه القضية. فهناك جماعة من تلاميذه رووا عنه الرواية التي رأيناها أنفا في "الموطأ"، في حين أن تلاميذ آخرين لمالك رووا عنه في كتاب "المدونة الكبرى" ما يلي: "و قال مالك في وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة، قال: لا أعرف ذلك في الفريضة و كان يكرهه، و لكن في النوافل إذا طال القيام فلا بأس بذلك يعين به نفسه.(6)"

فهنا إذن مشكلة. و هي تناقض الرواية عن مالك. علما بأن الكتابين "المدونة الكبرى" و "الموطأ" هما من مرويات تلاميذ مالك عنه، و يحويان أصول الفقه المالكي.

و من حيث السند رأينا كيف أن سند الرواية الواردة في "الموطأ" يخلو من أي مشكلة، إذ لا يمكن الإشارة إلى أي من الرواة باعتباره مطعوناً عليه أو مجروحاً من قبل علماء الرجال. و الكلام نفسه ينطبق على رواية كتاب "المدونة الكبرى"، فالمعروف أن هذا الكتاب نشأ عن أسئلة في أمور مختلفة وجهها شخص من أهل المغرب اسمه أسد بن الفرات إلى عبد الرحمن بن القاسم المصري يستطلع رأي مالك بن أنس فيها. و قد أجاب عبد الرحمن بن القاسم على هذه الأسئلة و بين رأي مالك فيها، و دونت أجوبته في كتاب انتشرت نسخه في مختلف البلدان، و منها نسخ وصلت إلى القيروان في تونس، التي كان فيها شاب يدعى سحنون، فأخذ نسخة من هذا الكتاب و سافر إلى مصر في سنة ١٨٨ هـ، و قابل عبد الرحمن بن القاسم شخصياً، و عرض عليه النسخة التي وصلتته فأصلح فيها كثيراً و حذف منها أموراً، ثم عاد سحنون إلى المغرب و معه النسخة المصححة فرتبها و بوبها و احتج لكثير من مسائلها بالآثار من مروياته، فظهرت لنا النسخة التي بين أيدينا من "المدونة الكبرى".

فهناك إذن شخصان في سند كتاب "المدونة الكبرى" هما:

عبد الرحمن بن القاسم المصري، المتوفى سنة ١٩١ هـ، و هو من تلاميذ مالك، و قد وصفه علماء الرجال بأنه ثقة صالح خير فاضل ممن تفقه على مذهب مالك و فرّع على حد أصوله و ذب عنها و نصر من انتحلها.(7)

و سحنون، و اسمه عبد السلام بن حبيب التنوخي، و هو قيرواني أصله من حمص، ولد سنة ١٦٠ هـ و توفي سنة ٢٤٠ هـ، و كان قد تولى القضاء في القيروان و كان موصوفاً بالعقل و الديانة التامة و الورع مشهوراً بالجدود و البذل وافر الحرمة عديم النظر، و قد ساد أهل المغرب في تحرير المذهب و انتهت إليه رئاسة العلم، و على قوله المعول بتلك الناحية، و تفقه عليه عدد كبير من طلبة العلم.(8)

(4) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج ٢ ص ٢٢٤.

(5) المصدر السابق نفسه.

(6) مالك بن أنس، المدونة الكبرى، ج ١ ص ٧٤.

(7) ابن أبي حاتم، الجرح و التعديل، ج ٥ ص ٢٧٩ رقم ١٣٢٥ ** و ابن حبان، الثقات، ج ٨ ص ٣٧٤ رقم ١٣٩٤٩ ** و ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٤٨ رقم ٣٩٨٠.

(8) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ١٢ ص ٦٣.

فالجميع إذن من الثقة، بحيث لا يمكننا القول بأن رواية "الموطأ" أوثق من رواية "المدونة الكبرى"، و لا العكس.

و لكن المالكية اليوم، و هم أتباع المذهب المالكي، منتشرون في شمال أفريقيا و غيرها من مناطق العالم، و يبلغ تعدادهم عشرات الملايين من المسلمين، فكلهم يعملون بما ورد في "المدونة الكبرى" فيرسلون أيديهم، و لا يضعون أيديهم اليمنى على اليسرى كما ورد في "الموطأ". مما يشير إلى أن المعبر الحقيقي عن رأي مالك في المسألة هو ما ورد في "المدونة الكبرى".

و على كل حال فالموقف الصحيح تجاه هذا الحديث هو التوقف فيه، على أقل تقدير، لاضطراب الرواية عن مالك. و لا يجوز الاعتداد به بحال.

و الله أعلم.

الحديث الثاني: حديث وائل بن حجر

حصلنا على ١٨ رواية لهذا الحديث. واحدة أوردها مسلم في صحيحه(9)، و هي الرواية الوحيدة التي أوردها مسلم بهذا الخصوص. و ثلاث أوردها النسائي في سننه. (10) و ثلاث أوردها أبو داود في سننه. (11) و واحدة أوردها ابن ماجة في سننه. (12) و ثماني أوردها أحمد في مسنده. (13) و روايتان أوردهما الدارمي في سننه. (14)

نص الحديث:

عن وائل بن حجر أنه رأى النبي صلى الله عليه و سلم رفع يديه حين دخل في الصلاة، كبر (و صف همام حيا ل أذنيه) ثم التحف بثوبه، ثم وضع يده اليمنى على اليسرى، فلما أراد أن يركع أخرج يديه من الثوب ثم رفعهما فكبر فركع.

و الحديث طويل أخذنا منه موضع الحاجة و حسب. و ثمة اختلافات عديدة بين رواياته سنناقشها فيما بعد، و النص أعلاه مأخوذ من صحيح مسلم.

سند الحديث:

المخطط رقم (٢) يوضح سند هذا الحديث بكل رواياته.

و يعاني هذا السند من مشاكل عديدة.

أولها أن هناك ثلاثة رجال سمعوا هذا الحديث من وائل بن حجر، لكن أحدهم مجهول أشير إليه في إحدى الروايات بأنه مولى لآل وائل، و في رواية أخرى بأنه واحد من أهل بيته. وأيا كان الوصف فهذا الرجل مجهول و السند منقطع من هذه الجهة. مما يوجب علينا إسقاط الروايتين اللتين ورد فيهما هذا المجهول من الاعتبار.

و ثانيها تخص العلاقة بين وائل بن حجر و ولديه علقمة و عبد الجبار. فهناك عدد من علماء الرجال يقولون أن عبد الجبار كان جنينا في بطن أنه عندما مات أبوه وائل، و على هذا القول ابن حبان و البخاري. (15) و لا يؤثر ذلك على هذا السند لأن كل الروايات التي ورد فيها اسم عبد الجبار تكون هناك واسطة بينه و بين أبيه. و هذه الواسطة هي أخوه علقمة. و هنا تبرز

(10) سنن النسائي، الأحاديث رقم ٨٧٧ و ٨٧٩ و ١٢٤٨.


(11) سنن أبي داود، الأحاديث رقم ٦٢١ و ٦٢٤ و ٨٢٠.


(12) سنن ابن ماجة، الحديث رقم ٨٠٢.

(13) مسند أحمد، الأحاديث رقم ١٨٠٩١ و ١٨٠٩٧ و ١٨٠٩٩ و ١٨١١١ و ١٨١١٥ و ١٨١١٦ و ١٨١١٨ و ١٨١٢٠.

(14) سنن الدارمي، الحديثان رقم ١٢١٣ و ١٣٢٣.

(15) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ٦ ص ٩٥.





تابع المخطط رقم (٢)

مشكلة أخرى، ذلك أن عددا من علماء الرجال يعتبرون رواية علقمة عن أبيه مرسلة، و منهم يحيى بن معين (16) وقد ورد في إحدى الروايات أن " عبد الجبار بن وائل بن حجر قال: كنت غلاما لا أعقل صلاة أبي، فحدثني علقمة بن وائل عن أبي وائل بن حجر..... إلخ. (17)" و لا يمكن أن يكون عبد الجبار قائل هذه العبارة لأنه لم يكن مولودا أصلا عندما مات أبوه، فقائلها إذن علقمة. و قد " نص أبو بكر البزار على أن القائل: كنت غلاما لا أعقل صلاة أبي هو علقمة بن وائل، لا أخوه عبد الجبار. (18)" فرواية علقمة عن أبيه هي رواية غلام لا يعقل صلاة أبيه، أو هي رواية مرسلة. مما يجعلنا نضع علامة استفهام على كل الروايات الواردة بطريق علقمة عن أبيه.

و بذلك لا تبقى إلا الروايات الواردة بطريق عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر. و هو طريق لا يخلو من المشاكل، فمع أن علماء الرجال عموما اعتبروا عاصم بن كليب ثقة، إلا أن ابن المديني قال أنه لا يحتج به إذا انفرد. (19)


(16) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ٧ ص ٢٤٧.

(17) سنن أبي داود، الحديث رقم ٦٢١.

(18) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ٦ ص ٩٥.

(19) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ٥ ص ٤٩.

الصفحة ٧



تابع المخطوط رقم (٢)

مناقشة المتن:


هناك عدة مؤاخذات على متن هذا الحديث.

أولها يخص علاقة وائل بن حجر برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. فالمعروف أن وائل قدم على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في عام الوفود، حيث أعلن إسلامه، و مكث في المدينة عدة أيام، ثم عاد بعدها إلى بلده اليمن. فهو لم ير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلا في هذه الأيام التي وفد فيها عليه في المدينة. (20)

تتري إلى أي حد يمكن الاعتماد على رواية رجل مثل هذا؟

و في عدة روايات لهذا الحديث وصف لما فعله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على النحو التالي: " ثم التحف بثوبه ثم وضع يده اليمنى على اليسرى، فلما أراد أن يركع أخرج

(20) خليل عبد الكريم، دولة يثرب - بصائر في عام الوفود، ص ٣١٦ - ٣٢٣. حيث يقدم المؤلف تحليلا جيدا لظروف وفادة وائل بن حجر على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.



يديه من الثوب (21) " و لا ندري كيف رأى وائل بن حجر يدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم و هما داخل الثوب الذي التحف به. و الروايات التي ورد فيها هذا الوصف جاءت كلها من طريق محمد بن جحادة.

و هناك خلاف بين الروايات في وصف طريقة وضع اليد اليمنى على اليسرى. ففي عدة روايات أنه " وضع يده اليمنى على اليسرى "، أو " واضعا يمينه على شماله "، أو " يضع يمينه على يساره (22) "، أو " قبض بيمينه على شماله "، أو " ممسكا يمينه على شماله (23) "، أو " أخذ شماله بيمينه (24) "، و كل هذه الروايات بمعنى واحد، و لكن الاختلاف يظهر عندما تبدأ روايات أخرى بالتوضيح أكثر فتقول " وضع يده اليمنى على كفه اليسرى و الرسغ

(21) صحيح مسلم، الحديث رقم ٦٠٨؛ و سنن أبي داود، الحديث ٦٢١؛ و مسند أحمد، الحديث رقم ١٨١١.

(22) صحيح مسلم، الحديث رقم ٦٠٨؛ و مسند أحمد، الأحاديث رقم ١٨٠٩١ و ١٨٠٩٧ و ١٨٠٩٩ و ١٨١١١.

(23) سنن النسائي، الحديث رقم ٨٧٧؛ و مسند أحمد ١٨١١٦.

(24) سنن النسائي، الحديث رقم ١٢٤٨؛ و سنن أبي داود، الأحاديث رقم ٦٢١ و 624 و ٨٢٠؛ و سنن ابن ماجه، الحديث رقم ٨٠٢؛ و مسند أحمد، الحديث رقم 18120.

الصفحة ٩

و الساعد (25) " بينما تكتفي روايات أخرى بالقول " يضع يده اليمنى على اليسرى في الصلاة قريبا من الرسغ (26) "، أو " وضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى (27) " ففي المجموعة الأولى من الروايات يكون الحديث عن اليد كلها بالكف و الساعد وصولا إلى المرفق، أما في المجموعة الثانية فالحديث عن الكف و حسب وصولا إلى الرسغ.

و الأسانيد هنا متداخلة بما لا يسمح لنا بالحكم على الروايات. فحتى لو حذفنا روايات علقمة عن أبيه فلن يزول الاضطراب. إذ أن المجموعتين مرويتان عن زائدة بن قدامة، عن عاصم بن كليب.

فهذا حديث مضطرب سندا و متنا.

الحديث الثالث: حديث هلب الطائي

حصلنا على سبع روايات لهذا الحديث. واحدة أخرجه الترمذي (28) و واحدة أخرجه ابن ماجه (29) و أربع روايات أخرجه أحمد بن حنبل (30) و رواية واحدة أخرجه عبد الله بن أحمد بن حنبل، و أوردها في مسند أبيه (31).

نص الحديث:

بحسب رواية الترمذي، ينص الحديث على أن هلب الطائي قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمنا فيأخذ شماله بيمينه.

مناقشة السند:

المخطط رقم (٣) يوضح سند هذا الحديث بجميع طرقه.

و يعاني هذا السند من مشاكل عديدة.

أولها ما يتعلق بهلب الطائي، فالواضح من ترجمته أنه لم ير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلا لفترة قصيرة أعلن فيها إسلامه بعد فتح مكة على الأرجح، و جرت عليه معجزة إذ أنه كان أصلع فمسح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على رأسه فنبت شعره. فلقبوه الهُلب إي الكثير الشعر. وهناك خلاف كبير في اسمه. (32) ولعل هذا الخلاف راجع إلى عدم مكثه لفترة طويلة مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، بحيث أنهم نسوا اسمه، و لم يتذكروا إلا المعجزة التي حدثت له.

و ثانيها تخص ابنه قبيصة. فهو مختلف فيه. فقد وثقه ابن حبان و العجلي. و لكن عددا من علماء الرجال قالوا أنه لم يرو عنه غير سماك بن حرب، و لذلك اعتبره ابن المديني و النسائي مجهولا. (33)

و ثالثها تخص سماك بن حرب، و هو الراوي الأساسي لهذا الحديث، كما هو واضح في المخطوط رقم (3). فهو مختلف فيه أيضا، إذ وثقه جماعة و ضعفه آخرون. و الذين ضعفوه قالوا عنه بأنه ليس من المتثبتين، و أنه أسند أحاديث لم يسندها غيره، و أنه كان يلقن الحديث فيتلقن، و غير ذلك من الأوصاف. (34)

فسند الحديث ليس مما يطمئن إليه، و لا ندري كيف وصفه الترمذي بأنه حديث حسن. فهذا حديث رجل مختلف فيه، عن رجل مجهول لا يعرفه أحد غيره، عن رجل لم ير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلا سوية حتى أن الناس لا يذكرون اسمه.

(25) سنن النسائي، الحديث رقم ٨٧٩؛ و مسند أحمد، الحديث رقم ١٨١١٥.

(26) مسند أحمد، الحديث رقم ١٨١١٨؛ و سنن الدارمي، الحديث رقم ١٢١٣.

(27) سنن الدارمي، الحديث رقم ١٣٢٣.

(28) سنن الترمذي، الحديث رقم ٢٣٤.

(29) سنن ابن ماجة، الحديث رقم ٨٠١.


(30) مسند أحمد، الأحاديث رقم ٢٠٩٦١ و ٢٠٩٦٢ و ٢٠٩٧١ و ٢٠٩٧٢.

(31) مسند أحمد، الحديث رقم ٢٠٩٧٠.

(32) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ١١ ص ٥٨؛ و كذلك الإصابة في تمييز الصحابة، ج ٦ ص ٥٥٢.

(33) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ٨ ص ٣١٤.

(34) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ٤ ص ٢٠٤.



المخطط رقم (٣)
سند حديث هلب الطائي

مناقشة المتن:

نقل هذا الحديث عن سماك بن حرب اثنان، أبو الأحوص و سفيان الثوري. و بحسب رواية أبي الأحوص فإن هلب الطائي قال: " كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم يؤمنا فيأخذ شماله بيمينه ". و بحسب رواية سفيان فإنه قال: " رأيت النبي صلى الله عليه و سلم.. "

و الرواية عن سفيان مضطربة، فقد سمع الحديث منه اثنان وكيع و يحيى القطان. و المذكور في رواية وكيع " رأيت النبي صلى الله عليه و آله و سلم واضعا يمينه على شماله في الصلاة ". أما المذكور في رواية يحيى فهو " يضع هذه على صدره (و صفّ يحيى اليمنى على اليسرى فوق المفصل. ")

فهذا حديث مضطرب سندا و متنا، و الله أعلم.

الحديث الرابع: حديث عبد الله بن مسعود

حصلنا على ثلاث روايات لهذا الحديث. واحدة أخرجها النسائي. (35) و الثانية أخرجها ابن ماجة. (36) و الثالثة أخرجها أبو داود. (37)

نص الحديث:

بحسب رواية النسائي ينص الحديث على أن عبد الله بن مسعود قال: " رأيت النبي صلى الله عليه و سلم قد وضعت شمالي على يميني في الصلاة فأخذ بيمينتي فوضعها على شمالي. "

سند الحديث:

المخطط رقم (٤) يوضح سند هذا الحديث برواياته الثلاثة.

و يعاني هذا السند من مشاكل عديدة.

أولها يخص الحجاج بن أبي زينب. إذ اختلف فيه علماء الرجال. فقد ذكره ابن حبان في الثقة. و قال ابن عدي و أبو داود: لا بأس به. و ضعفه علي بن المديني و النسائي و أحمد. و اختلفت الرواية عن الدارقطني، فضعفه في موضع و وثقه في موضع آخر. (38) و ذكر العقيلي حديثه هذا عن ابن مسعود و قال: لا يتابع عليه. (39)

المشكلة الثانية تخص هشيم بن بشير. فمع أن علماء الرجال و ثقوه و مدحوه، إلا أنهم اتفقوا على أنه مدلس، فإن قال: أخبرنا فهو حجة، و إن لم يقل فليس بشيء. (40) و في هذا الحديث اختلاف، ففي النسائي و أبي داود " هشيم عن الحجاج بن أبي زينب "، أما عند ابن ماجة ف " أنبأنا هشيم أنبأنا الحجاج بن أبي زينب. "

و لكن إذا تابعنا سند رواية ابن ماجة في المخطط رقم (٤)، نلاحظ إن هشيمما توفي سنة ١٨٣ هـ، أما تلميذه أبو إسحاق الهروي فقد ولد سنة ١٧٨ هـ. أي أن التلميذ كان عمره ٥ سنوات فقط عندما توفي أستاذه مما لا يبقى لنا أي مجال سوى عدم الاعتداد برواية ابن ماجة لعدم دقة سندها.

و حيث أن رواية النسائي فيها عنعنة هشيم عن أبي الحجاج، و ليس فيها تصريح بالسماع، فهذا الحديث كله ليس بشيء، و الله أعلم.

مناقشة المتن:

ليست لدينا أية ملاحظات على مضمون الحديث، فالمشكلة الأساسية التي تسقطه من الاعتبار هي في سنده. و لا معنى لمناقشة المتن بعد سقوط السند.

(35) سنن النسائي، الحديث رقم 878.

(36) سنن ابن ماجة، الحديث رقم ٨٠٣.


(37) سنن أبي داود، الحديث رقم ٦٤٤.

(38) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ٢ ص ١٧٧؛ و أحمد بن حنبل، العلل و معرفة الرجال، ج ١ ص ٥٥٣ رقم ١٣١٧.

(39) العقيلي، الضعفاء، ج ١ ص ٢٨٣ رقم ٣٤٣.

(40) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ١١ ص ٥٣.

الصفحة ١٢



المخطوط رقم (٤)
سند حديث عبد الله بن مسعود

الحديث الخامس: حديث جابر بن عبد الله

حصلنا على رواية واحدة لهذا الحديث أخرجها أحمد بن حنبل في مسنده (41)

نص الحديث:

قال أحمد بن حنبل: " حدثنا محمد بن الحسن الواسطي (يعني المزني): حدثنا أبو يوسف الحجاج (يعني ابن أبي زينب الصيقل)، عن أبي سفيان، عن جابر قال: مر رسول الله

(41) مسند أحمد، الحديث رقم ١٤٥٥٨ .


الصفحة ١٣

صلى الله عليه وسلم برجل و هو يصلي و قد وضع يده اليسرى على اليمنى فانتزعها و وضع اليمنى على اليسرى."

سند الحديث:

المخطط رقم (٥) يوضح سند هذا الحديث.

و الملاحظ هنا أن الحجاج بن أبي زينب راوي الحديث السابق هو نفسه راوي هذا الحديث. و قد ذكرنا آنفا اختلاف علماء الرجال فيه.



المخطط رقم (٥)
سند حديث جابر بن عبد الله الأنصاري

كما أن هناك مشكلة في طلحة بن نافع، إذ أكد عدد من علماء الرجال أنه لم يسمع من جابر إلا أربعة أحاديث فقط مكتوبة في صحيفة. وقد ذهب ابن حجر العسقلاني إلى أن تلك الأحاديث الأربعة هي التي رواها البخاري في صحيحه، و عددها (42)، وليس من ضمنها هذا الحديث الذي تناقشه هنا.

وإذا تذكرنا أن عددا من علماء الرجال ضعّفوا الحجاج بن أبي زينب، فلن يكون أمامنا مفر من اتهامه بوضع هذا الحديث و نسبته إلى طلحة بن نافع عن جابر زورا و كذبا.

مناقشة المتن:

إن العلاقة بين هذا الحديث و الحديث الذي قبله واضحة جدا. فالحديثان رواهما الحجاج بن أبي زينب، الذي على ما يبدو وضع حديث ابن مسعود، فلما لم يجد أحدا يتابعه عليه أراد تأكيده فوضع حديث جابر هذا.

(42) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ٥ ص ٢٤.

الصفحة ١٤

و مما يؤيد ذلك أن أبا بكر بن أبي شيبه روى ما يلي: " حدثنا يزيد [بن هارون] قال: أخبرنا الحجاج بن أبي زينب قال: حدثني أبو عثمان [النهدي]: [أن النبي صلى الله عليه و سلم مر برجل يصلي و قد وضع شماله على يمينه فأخذ النبي صلى الله عليه و سلم يمينه فوضعها على شماله. (43) "

لاحظ أن اسم الحجاج بن أبي زينب موجود في سند هذه الرواية مثل حديثي ابن مسعود و جابر السابقين. و أن اسم أبي عثمان النهدي موجود في سندها مثل حديث ابن مسعود، في حين أن مضمونها مطابق تماما لمضمون حديث جابر. و عليه يمكن القول أن هذه الرواية تمثل مرحلة وسطا بين حديثي ابن مسعود و جابر. و كأن الحجاج بن أبي زينب لما وضع حديث ابن مسعود و لم يجد من يتابعه عليه، أراد تأكيد معناه بهذه الرواية، ثم وجد أنها غير كافية، ربما لأن أبا عثمان النهدي لم يلق رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و روايته عنه مرسله، فغيّر سند هذه الرواية و نسبها إلى جابر. و لا حول و لا قوة إلا بالله العلي العظيم.

الحديث السادس: حديث علي بن أبي طالب (ع)

حصلنا على روايتين لهذا الحديث. واحدة رواها أبو داود (44)، و الثانية وردت في مسند أحمد. (45)

نص الحديث

بحسب رواية أبي داود ينص الحديث على ما يلي: " أن عليا رضي الله عنه قال: من السنة وضع الكف على الكف في الصلاة تحت السرة. "

مناقشة السند

المخطط رقم (٦) يوضح سند هذا الحديث.

و في هذا السند مشكلتان.

أولاهما متعلقة بزياد بن زيد، الذي قال عنه أبو حاتم الرازي: " مجهول، روى له أبو داود حديثاً واحداً عن علي: أن من السنة في الصلاة وضع الأُكف على الأُكف تحت السرة. (46)"

و ثانيهما متعلقة بعبد الرحمن بن إسحاق، الذي ضعفه جميع علماء الرجال، و وصفوه بأنه ليس بشيء، منكر الحديث، و غير ذلك من الأوصاف المنكرة، و لم نجد أحداً ذكره بخير. (47)

و هاتان المشكلتان لا تدعان لنا أي مجال سوى القول بأن عبد الرحمن بن إسحاق وضع هذا الحديث، و نسبه إلى شخص مجهول لا يعرفه أحد.

فهذا حديث ليست له أية قيمة. و الله أعلم.

الحديث السابع: حديث أبي هريرة

حصلنا على رواية واحدة لهذا الحديث رواها أبو داود. (48)

نص الحديث

قال أبو هريرة: أخذ الأُكف على الأُكف في الصلاة تحت السرة.

مناقشة السند

المخطط رقم (٧) يوضح سند هذا الحديث.

و أول ما يلفت النظر في هذا السند وجود عبد الرحمن بن إسحاق فيه، و هو نفسه واضع الحديث السابق، فإذا لاحظنا التطابق الكبير بين ألفاظ الحديثين تأكد لنا أنه وضعهما ليدعم

(43) أبو بكر بن أبي شيبة، المصنف، ج ١ ص ٣٤٣، رقم ٣٩٤٣.

(44) سنن أبي داود، الحديث رقم 645.

(45) مسند أحمد، الحديث رقم ٨٣٣.

(46) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ٣ ص ٣١٨.


(47) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ٦ ص ١٢٤.

(48) سنن أبي داود، الحديث رقم ٦٤٧.

الصفحة ١٥


رأياً كان يتبناه، و يبدو أن ما كان يفكر فيه هو الحصول على أدلة تؤيد وضع اليدين تحت السرة على ما ذهب إليه بعض أصحاب المذاهب.

فهذا حديث مثل سابقه، دون أية قيمة.



المخطوط رقم (٦)

سند حديث عربي بن أبي طالب (ع)



الحديث الثامن: حديث آخر لعلي بن أبي طالب (ع)

حصلنا على رواية واحدة لهذا الحديث ذكرها أبو داود.(49)

نص الحديث


عن ابن جرير الضبي، عن أبيه قال: رأيت علياً رضي الله عنه يمسك شماله بيمينه على الرسغ فوق السرة.

مناقشة السند

المخطط رقم (٨) يوضح سند هذا الحديث.

(49) سنن أبي داود، الحديث رقم ٦٤٦.

الصفحة ١٧



المخطط رقم (٨)
سند الحديث الآخر لعلي بن أبي طالب (ع)

و المشكلة في هذا السند جرير الضبي، الذي قال عنه ابن حجر العسقلاني " :جرير الضبي، جد فضيل بن غزوان بن جرير. قال: رأيت عليا يمسك شماله بيمينه على الرسغ فوق السرة. عنه ابنه. قلت: قرأت بخط الذهبي في الميزان: لا يعرف. انتهى. و قد ذكره ابن حبان في الثقة، و أخرج له الحاكم في المستدرک، و علق البخاري حديثه هذا في الصلاة مطولا بصيغة الجزم عن علي، و لا يعرف إلا من طريق جرير هذا، فكان يلزم المؤلف أن يرقم له علامة التعليق كما نبهنا على ذلك في ترجمة عبد الرحمن بن فروخ. و قد روى معاوية بن صالح عن أبي الحكم عن جرير الضبي عن عبادة بن الصامت حديثا آخر. (50)"

(50) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ٢ ص ٦٧.

الصفحة ١٨

و من الواضح أن جرير الضبي أقرب إلى أن يكون مجهول الحال، أو كما صرح الذهبي بأنه لا يعرف. أي أن الذهبي لم يعتد بتوثيق ابن حبان له، و ربما يعود ذلك إلى أن من مذهب ابن حبان توثيق مجهول الحال الذي لم يرد في حقه جرح و لا تعديل. (51) و نحن نرى أن من الصحيح وضع مجهولي الحال في مرتبة متميزة عن الثقة و عن المجروحين، لأنهم كذلك. و نقلهم إلى مرتبة الثقة، كما فعل ابن حبان، يؤثر على قدرتنا على تقييم الأحاديث بالشكل الصحيح.

فهذا الحديث إذن رواه شخص مجهول الحال. و ليس من حقنا القول أن هذا الشخص كذاب، و لكن من واجبنا القول أن رواية مجهول الحال لا تصلح للفصل في قضية شائكة اختلفت فيها المذاهب. و الله أعلم.

الحديث التاسع: حديث غضيف بن الحارث (أو الحارث بن غضيف)

حصلنا على ثلاث روايات لهذا الحديث أخرجها كلها أحمد بن حنبل. (52)

نص الحديث

عن غضيف بن الحارث (أو الحارث بن غضيف) أنه قال: ما نسيت من الأشياء ما نسيت أني رأيت رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم واضعا يمينه على شماله في الصلاة.

مناقشة السند

المخطط رقم (٩) يوضح سند هذا الحديث.

و يعاني هذا السند من عدد من الاضطرابات.

أولها ما يتعلق بالأسماء، فقد اضطرب علماء الرجال في اسم غضيف بن الحارث، فقال بعضهم إنه الحارث بن غضيف، و قال غيرهم غطيف بالطاء. (53) و كذلك اضطربوا في اسم يونس بن سيف فقال بعضهم أنه يوسف و ليس يونس. (54) و قد ظهر هذا الاضطراب جليا في الروايات التي أخرجها أحمد، حيث وردت في سند بعضها أسماء، و في الأخرى غيرها.

و هنا اضطراب أيضا في تحديد شخصية غضيف بن الحارث، إذا توهم عدد من علماء الرجال و خلطوا بينه و بين شخص آخر يحمل اسما مقاربا.

و كذلك اضطربوا في صحبة غضيف هذا، فاعتبره عدد من علماء الرجال صحابيا، و اعتبره آخرون تابعيا.

إذن هناك اضطراب في تحديد اسم الراوي الأساسي لهذا الحديث و تحديد شخصيته و مدى علاقته برسول الله صلى الله عليه و آله و سلم. و ليس في مقدورنا أن نحدد أيا من هذه الآراء هو الصحيح، لأننا لا نملك الأدوات الكافية لذلك، و لكن هذا الاضطراب يجعلنا نضع علامة استفهام أولى على سند هذا الحديث.

و هناك مشاكل أخرى متعلقة بمعاوية بن صالح. فهناك خلافات بين علماء الرجال حول توثيقه. و مع أن عدد الذين وثقوه أكبر من عدد الذين لم يرضوا به إلا أن سيرته فيها الكثير مما يجعلنا لا نطمئن إليه. فقد ذكروا أنه خرج من حمص متوجها نحو المغرب في سنة ١٢٥ هـ، و عندما سقطت الدولة الأموية عام ١٣٢ هـ، و فر عبد الرحمن الداخل إلى الأندلس اتصل به معاوية بن صالح، فأرسله عبد الرحمن الداخل إلى الشام لقضاء بعض أموره، فلما رجع إلى الأندلس و لاه قضاء الجماعة هناك. و يروي أحد طلاب العلم أنه أتى معاوية بن صالح ليكتب عنه، فوجد عنده الملاهي، فسأله عنها، فقال أنها بعض هدايا صاحب الأندلس إليه.(55)


(51) د. محمد طاهر الجوابي، الجرح و التعديل بين المتشددين و المتساهلين، ص ٤٦٠ - ٤٦٢.


(52) مسند أحمد، الأحاديث رقم ١٦٣٥٣ و ١٦٣٥٤ و ٢١٤٥٩.

(53) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ٨ ص ٢٢٣.

(54) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ١١ ص ١٨٩.

(55) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ١٠ ص ١٨٩.





المخطط رقم (٩)
سند حديث غضيف بن الحارث

و هذا يدل على وجود علاقة قوية بينه و بين الأمويين سواء في الشام أو في الأندلس. و أن هذه العلاقة ليست مما يراد بها وجه الله. و الله أعلم.

و هذا يجعلنا نضع علامة استفهام ثانية على هذا الحديث، باعتبار أن سنده ليس مما يطمئن إليه القلب.

الحديث العاشر: حديث عبد الله بن الزبير

حصلنا على رواية واحدة لهذا الحديث أخرجها أبو داود.(56)

نص الحديث

ينص الحديث على أن عبد الله بن الزبير قال: صف القدمين و وضع اليد على اليد من السنة.

مناقشة السند

المخطط رقم (١٠) يوضح سند هذا الحديث.

و فيه مشكلتان.

الأولى بسيطة، و هي تخص زرعة بن عبد الرحمن، حيث من الواضح أنه لم يرو غير هذا الحديث، دون أن يعني ذلك أنه مجهول. (57) بل هو ممن لم يعرفوا بطلب الحديث و لا

(56) سنن أبي داود، الحديث رقم ٦٤٣.

(57) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ٣ ص ٢٨١.



المخطوط رقم (١٠))
سند حديث عبد الله بن الزبير

بتدريسه، و لعله التقى بابن الزبير خلال فترة ادعائه الخلافة و منازعته الأمويين عليها، فسمعه يقول هذا الكلام.

المشكلة الثانية تخص العلاء بن صالح، إذ هو مختلف فيه، فقد وثقه جماعة منهم ابن معين و أبو داود و أبو حاتم و ابن حبان و يعقوب ابن سفيان و ابن نمير و العجلي. و على العكس من ذلك قال عنه ابن المديني: روى أحاديث مناكير، و قال عنه البخاري: لا يتابع. (58)

أضف إلى هاتين المشكلتين الاعتراض على عبد الله بن الزبير نفسه، باعتباره من أعداء آل البيت، و قد حصرهم في شعب أبي طالب في مكة و هدد بتحريقهم بالنار إذا استمروا في الامتناع عن بيعته، لولا أن أنقذهم المختار بن أبي عبيد الثقفي في اللحظة الأخيرة.

إذن نضع علامة استفهام جديدة على هذا الحديث، و الله أعلم.

(58) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ٨ ص ١٦٤.

الصفحة ٢١

الحديث الحادي عشر: حديث طاوس اليماني

حصلنا على رواية واحدة لهذا الحديث أخرجها أبو داود. (59)

نص الحديث

عن طاوس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يضع يده اليمنى على يده اليسرى ثم يشد بينهما على صدره وهو في الصلاة.

مناقشة السند

المخطوط رقم (١١) يوضح سند هذا الحديث.

و في هذا السند ثلاث مشاكل.

الأولى تخص ثور بن يزيد، فقد اختلف فيه علماء الرجال فوثقه جماعة وجرحه آخرون، ولكن المعروف عنه أنه كان قديراً حتى أن أهل حمص نفوه لأجل ذلك، كما إن جده قتل يوم صفين مع معاوية، فكان ثور إذا ذكر علياً قال: لا أحب رجلاً قتل جدي. (60)

و الثانية تخص الهيثم بن حميد، فهو مثل شيخه مختلف فيه فوثقه جماعة وضعفه آخرون، وهو أيضاً معروف بأنه قديراً. (61)

طاوس بن كيسان ، يماني من أبناء الفرس
مات سنة ١٠١ هـ



سليمان بن موسى الأموي ، دمشقي
مات سنة ١١٥ هـ



ثور بن يزيد بن زياد الكلاعي
حمصي (٨٣ - ١٥٣ هـ)




الهيثم بن حميد الغساني
دمشقي



أبو توبة ، الربيع بن نافع
حلببي سكن طرسوس
مات سنة ٢٤١ هـ



سنن أبي داود ، الحديث ٦٤٨



المخطوط رقم (١١)
سند حديث طاووس اليماني

(59) سنن أبي داود، الحديث رقم ٦٤٨.

(60) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ٢ ص ٣٠.

(61) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ١١ ص ٨١.

و المشكلة الثالثة أن الحديث كله حديث مرسل، فطاوس تابعي لم ير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

هذا إذن حديث مرسل في سنده قديران مختلف فيهما.

الحديث الثاني عشر: حديث عبد الكريم بن أبي المخارق البصري

حصلنا على رواية واحدة لهذا الحديث رواها مالك بن أنس. (62)

نص الحديث

عن مالك عن عبد الكريم بن أبي المخارق البصري أنه قال: من كلام النبوة (...) و وضع اليدين إحداهما على الأخرى في الصلاة.

مناقشة السند

في هذا السند ثلاث مشاكل.

الأولى تخص الحديث نفسه، فهو مرسل إذ أن عبد الكريم بن أبي المخارق ليس صحابيا و لا نعرف من أين جاء بهذا الكلام.

و الثانية تخص عبد الكريم ابن أبي المخارق نفسه، إذ اتفق علماء الرجال على تضعيفه و تركه، و قالوا إن مالكا ما روى عن أحد أضعف منه، و لم يكن عبد الكريم من أهل المدينة المنورة ليعرفه مالك جيدا فاغتر بسمته (أي هيئته). (63)

و الثالثة تخص مالك بن أنس نفسه الذي رأينا كيف اختلفت الرواية عنه بين " الموطأ " و " المدونة الكبرى ".

فهذا سند ليس فيه شيء مقبول على الإطلاق.

الخلاصة

ناقشنا في هذا البحث ٤٢ رواية تتحدث عن وضع اليد على اليد في الصلاة، و هي كل الروايات الواردة في كتب الحديث السننية التسعة بخصوص هذا الموضوع. و قد توزعت الروايات على ١٢ حديثا. و قد وجدنا أن الجميع تعاني من مشاكل في أسانيدها.

فهناك حديثان مرسلان (حديثا طاوس اليماني و عبد الكريم بن أبي المخارق).

و ثلاثة أحاديث مروية عن رجال متفق على تضعيفهم (أحاديث علي بن أبي طالب (ع) و أبي هريرة و عبد الكريم بن أبي المخارق البصري).

و ستة أحاديث مروية عن رجال مختلف فيهم (أحاديث هلب الطائي و عبد الله بن مسعود و جابر بن عبد الله و غضيف بن الحارث و عبد الله بن الزبير طاوس اليماني).

و ثلاثة أحاديث مروية عن مجهولين أو أقرب إلى أن يكونوا مجهولين (حديث هلب الطائي و الحديثان المرويان عن علي بن أبي طالب (ع)).

و حديثان مرويان عن رجال علاقتهم بشيوخهم غير مؤكدة (حديثا وائل بن حجر و جابر بن عبد الله).

و حديثان مرويان عن رجلين لم يريا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم إلا فترة محدودة (حديثا وائل بن حجر و هلب الطائي).

و حديثان مرويان عن مالك بن أنس الذي يقول تلاميذه و أتباعه أنه كان يعمل بما يخالفهما (حديثا سهل بن سعد و عبد الكريم بن أبي المخارق).

فكلها إذن أحاديث عليها علامات استفهام، و لا يصح الاعتماد عليها في مجال الحجاج و الجدل، الله إلا إذا كانت حجج الطرف الآخر ليست في حال أفضل منها، و هذا ما يتوجب بحثه بشكل مستقل. و من الله التوفيق.

(62) موطأ مالك، الحديث رقم ٣٣٩.

(63) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ٦ ص ٣٣٥.

الصفحة ٢٣

المصادر و المراجع

(1) البخاري، محمد بن إسماعيل (١٩٤ - ٢٥٦ هـ)، صحيح البخاري. (*)

(2) مسلم بن الحجاج (٢٠٤ - ٢٦١ هـ)، صحيح مسلم. (*)

(3) الترمذي، محمد بن عيسى (٢٠٩ - ٢٧٩ هـ)، سنن الترمذي. (*)

(4) النسائي، أحمد بن شعيب (٢١٥ - ٣٠٣ هـ)، سنن النسائي. (*)

(5) أبو داود، سليمان بن الأشعث (٢٠٢ - ٢٧٥ هـ)، سنن أبي داود. (*)

(6) ابن ماجة، محمد بن يزيد (٢٠٩ - ٢٧٣ هـ)، سنن ابن ماجة. (*)

(7) أحمد بن حنبل (١٦٤ - ٢٤١ هـ)، المسند. (*)

(8) مالك بن أنس (٩٣ - ١٧٩ هـ)، الموطأ. (*)

(9) الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن (١٨١ - ٢٥٥ هـ)، سنن الدارمي. (*)

(10) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي و محب الدين الخطيب، دار المعرفة بيروت، ١٣٧٩ هـ. (**)

(11) ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، تحقيق محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط١، ١٩٨٦. (**)

(12) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٩٨٤. (**)

(13) ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الجيل بيروت، ط١، ١٩٩٢. (**)

(14) مالك بن أنس، المدونة الكبرى، دار صادر، بيروت، بدون تاريخ. (***)

15) عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، الجرح و التعديل، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٩٥٢. (***)

16) محمد بن حبان البستي، الثقة، تحقيق السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر، دمشق - بيروت، ط ١، ١٩٧٥. (***)

17) الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، تحقيق شعيب الأرنؤوط و محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٩، ١٤١٣ هـ. (***)

18) أحمد بن حنبل، العلل و معرفة الرجال، تحقيق وصي الله بن محمد عباس، المكتب الإسلامي و دار الخاني، بيروت - الرياض، ط ١، ١٩٨٨. (***)

19) العقبلي، محمد بن عمر، كتاب الضعفاء الكبير، تحقيق عبد المعطي أمين قلججي، دار المكتبة العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٨٤. (***)

20) أبو بكر بن أبي شيبة، المصنف، تحقيق كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٠٩ هـ. (***)

21) خليل عبد الكريم، دولة يثرب - بصائر في عام الوفود، دار سينا للنشر و مؤسسة الانتشار العربي، لندن و بيروت و القاهرة، ط ١، ١٩٩٩.

22) محمد طاهر الجوابي، الجرح و التعديل بين المتشددين و المتساهلين، الدار العربية للكتاب، تونس، ١٩٩٧.

ملاحظات

(*) اعتمدنا على النسخ المنشورة في القرص المضغوط " موسوعة الحديث الشريف "، الإصدار ١، ١، من إنتاج شركة صخر لبرامج الحاسب، و أرقام الأحاديث الواردة في البحث هي حسب ترقيم العالمية في هذا القرص المضغوط.

(**) اعتمدنا على النسخ المنشورة في القرص المضغوط " مؤلفات الحافظ ابن حجر العسقلاني "، من إنتاج مركز التراث لأبحاث الحاسب الآلي، عمان - الأردن، الإصدار الأول، ٢٠٠١.

(***) اعتمدنا على النسخ المنشورة في القرص المضغوط " المكتبة الألفية للسنة النبوية "، من إنتاج مركز التراث لأبحاث الحاسب الآلي، عمان - الأردن، الإصدار ١، ٥، ١٩٩٩.

سيرة ذاتية

الاسم: مشتاق طالب محمد

المواليد: بغداد ١٩٦٤

التحصيل العلمي: بكالوريوس هندسة ميكانيكية، كلية الهندسة، جامعة بغداد، ١٩٨٦

التاريخ الوظيفي:

١٩٨٩ - ١٩٨٦ الخدمة العسكرية الإلزامية

1990 - 1994 مهندس في مشاريع و شركات مختلفة، وزارة الري، العراق (دائرة المهندس المقيم في مشروع سد العظيم، ثم شركة تصليح المكائن و المعدات)

1994 - 1995 أعمال حرة متنوعة

1996 - 2003 مدرب في ورشة الميكانيكا العامة في المركز المهني العالي لإعداد المدربين، مصراتة - ليبيا

عنوان البريد الإلكتروني: mush-talib@maktoob.com :

الأبحاث المنشورة: لا توجد

الأبحاث غير المنشورة:

- 1) عبد الله بن سبأ، نصوص و مقارنات في التاريخ الإسلامي
- 2) المسيح الدجال، نصوص و مقارنات في الحديث النبوي
- 3) تاريخ وادي الرافدين و العراق (مترجم عن الموسوعة البريطانية)
- 4) تاريخ سوريا و فلسطين (مترجم عن الموسوعة البريطانية)
- 5) تاريخ مصر (مترجم عن الموسوعة البريطانية)
- 6) تاريخ الجزيرة العربية (مترجم عن الموسوعة البريطانية)
- 7) تاريخ إيران (مترجم عن الموسوعة البريطانية)
- 8) من له كتاب عن يوم الجمل
- 9) أبو مخنف و شيوخه (غير منجز)
- 10) قصة آدم (ع) في القرآن الكريم و التفسير وفق الرؤية الشيعية (غير منجز)